فتاوى الطهارة

نسي التيمم لما عجز عن غسله من أعضاء الوضوء؟/الخميس)4-5-3202م(فتاوى علي الهواء

صلاح الصاوي

سؤال والدي يتوضأ للصلاة ويجنب اصابع قدميه الماء لمرض فيها ويتيمم لها طيب احيانا يتذكر بعد الصلاة انه نسي ان يتيمم لقدمه فهل عليه الاعادة الجواب القاعدة من يعجز عن غسل بعض اعضاء وضوئه - 00:00:01

لاجل كسر فيه او مرض ينزر في امره ان كان يستطيع المسح على الجبيرة ازا وضع الجبيرة على مكان الكسر او او الجرع ويستطيع ان يمسح عليها فهذا هو المشروع في حقه ويكفيه ذلك يجزئه عن التيمم - 00:00:25

حتى ولو كان قد وضعها على غير طهارة. لان الجبائر لا يشتاط لها الطهارة على الصحيح فان كان في يده جبيرة او في ذراعه جبيرة او في وجهي جبيرة يمسح عليها ويكفي - 00:00:44

اما اذا كان لا يستطيع المسح عليها لان ذلك لان الماء يضره ويخشى منه ان يؤدي الى زياد علته. زيادة علته او تأخير برئه منها فانه يتيمم بعد الفراغ من وضوءه عن البقعة التي تركها - 00:01:02

فان نسي فانه يعيد الطهارة ليبني صلاته على وضوء صحيح وننصحه بالجبيرة ان كانت لا تضره تخرجه من هذا كله. بارك الله فيك لا اله الا الله محمد رسول الله - 00:01:24